

معوقات قياس ضرائب الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر في العراق

(دراسة ميدانية في جامعة البصرة)

م.م. حلمي حمزة عباس الاسدي

كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة / جامعة البصرة

ملخص البحث

يهدف البحث الى تسليط الضوء على ضريبة الدخل بالاستقطاع المباشر في العراق وأهم المشاكل والمعوقات التي يواجهها هذا النوع من الضرائب وتحديد اسباب التباين الواضح والملفت للنظر في الاستقطاع بين المكلفين بدوائر الدولة ، للوصول الى الأحتساب الدقيق بما يتفق مع القوانين والتعليمات و توحيد الاستقطاعات الضريبية للحالات المتشابهة وتوضيح حالات اللبس والغموض فيها ، وتحقيق العدالة بالاستقطاع سواء كانت لصالح المكلف أو السلطة المالية. في ظل القوانين والتعليمات النافذة. وتم اجراء البحث على عينة من رواتب موظفي جامعة البصرة ، وأجراء المقابلات مع مدراء الحسابات ومدراء التدقيق . حيث تم التوصل الى ابرز العوامل المؤدية الى هذا التباين والاختلاف والذي يعتبر ان من أهم أسبابه انخفاض الكفاءة المهنية للمحاسبين القائمين بالاستقطاع وأجهزة ألتدقيق وضعف إلمامهم بالقوانين والتعليمات إضافة الى تعقيد آلية استقطاع ضريبة الدخل نفسها وتعدد القوانين المرتبطة بها. وقد خرج البحث بعدة توصيات ابرزها رفع كفاءة المحاسبين القائمين باحتساب تلك الضرائب عن طريق الدورات التعريفية والاستعانة بالبرامج الاللكترونية التي يتم تصميمها لهذا الغرض ، ورفع كفاءة اجهزة التدقيق والذي يكاد ان يكون شكلياً في تحقيق الشفافية الضريبية . وذلك من خلال معالجة الفجوة بين التشريع القانوني والتطبيق المحاسبي على ضرائب الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر. وضرورة توفير اطار نظري ومهني شامل و واضح المعالم من شأنه المساهمة في رفع كفاءة الادارة الضريبة من جهة ، وتحقيق رضى وقناعة المكلف بالضرائب المستقطعة من جهة اخرى .

Abstract

The aim of the research is to highlight the income tax by direct deduction in Iraq and the most important problems and obstacles faced by this type of taxes and identify the reasons for the clear and striking differences in the deduction between those charged with the state departments to reach the exact calculation in accordance with the laws and instructions and the unification of tax deductions for similar cases and clarify Cases of confusion and ambiguity, and achieving justice by deduction, whether in favor of the taxpayer or financial authority. Under the laws and regulations in force.

The study was conducted on a sample of the salaries of the employees of the University of Basra, and interviews with account managers and audit managers. Where the most important factors leading to this difference and difference were reached, which is considered one of the most important reasons is the low professional efficiency of accountants who are underwriting and the scrutiny and weakness of their knowledge of

the laws and instructions and the complexity of the mechanism of income tax deduction itself and the number of laws associated with them.

The research has made several recommendations, most notably the efficiency of accountants who calculate these taxes through the induction courses and the use of electronic programs designed for this purpose, and raising the efficiency of auditing systems, which is almost formal in achieving tax transparency. By addressing the gap between legal legislation and the accounting application of income taxes by direct deduction. And the need to provide a comprehensive and clear theoretical and professional framework that would contribute to raising the efficiency of the tax administration on the one hand, and to achieve the satisfaction and satisfaction of the taxpayer on the other hand.

المقدمة

عرفت الضريبة منذ القدم حيث رافقت أولى التجمعات البشرية المنظمة والتي كانت تستخدم لغرض الدفاع عن تلك التنظيمات وتحقيق الامن فيها ، ثم تطورت الى ان أصبحت تلعب دوراً بارزاً في السياسة المالية التي تتبعها الدول لما لها من أهمية كمصدر مهم من مصادر الإيرادات ، إضافة الى كونها أداة فاعلة في تحقيق أهداف الدولة التي تصبو اليها وتنمية شعور الفرد بالانتماء للوطن.

وتتبع أهمية الضريبة في كافة المجتمعات المتقدمة والنامية في كونها تمثل "احدى المصادر الرئيسية لإيرادات التي تستخدمها في الانفاق على الخدمات ؛ لتحقيق الرفاهية وتقدم المجتمع (الشريف ، نور : ٢٠٠٢ ، ص ٧) .

وكان العراق من أوائل الدول في المنطقة التي انبثقت فيها القوانين الضريبية حيث صدر أول قانون لضريبة الدخل رقم (٥٢) لسنة ١٩٢٧ ثم تلاه قانون جديد في سنة ١٩٥٩ نتيجة التغييرات التي رافقت تغير نظام الحكم ملكي الى جمهوري وما رافق ذلك من تغييرات في الرؤى المالية والاقتصادية ثم تلاه قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ والذي جاء ايضا لتأثر السلطة في حينها بالأفكار الاقتصادية الاشتراكية ، وما زال هذا القانون نافذا الى يومنا هذا مع إجراء تعديلات هامة عليه نتجت ايضا من التغييرات التي حدثت السلطة بعد ٢٠٠٣ والتي كانت تحمل افكاراً متأثرة بالاقتصاد الحر .

ونظراً لأهمية ضريبة الدخل بالنسبة للسلطة المالية ومساسها بشريحة واسعة من المجتمع ، من جهة ، ومن جهة أخرى ، كثرة الانتقادات الموجهة اليها في يومنا الحالي ومن ابرزها تعقيد نظام ضريبة الدخل وارتباطها بقوانين اخرى وما نتج من تباين في القيمة المستقطعة من المكلف بين دائرة و اخرى نتيجة الغموض واللبس في آلية الاستقطاع بالنسبة لبعض المحاسبين وغالبية المكلفين .

ونتيجة لما تقدم ارتأينا الخوض في دراسة الفجوة الحاصلة بين التشريع والتطبيق لضريبة الدخل لغرض تعريف المحاسبين والمكلفين على الآلية القانونية الصحيحة لضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر والوقوف على مسببات تلك الفجوة ، ودور أجهزة التدقيق في معالجة تلك الفجوة .

أولاً. المبحث الأول : منهجية البحث.

ثانياً. **المبحث الثاني** : ماهية الضريبة وخصائصها .

ثالثاً. **المبحث الثالث** : ضريبة الدخل في العراق وآلية احتسابها.

وتم عرج الباحث في **المحور الثاني** إلى الجانب التطبيقي (العملي) الذي تمثل بالقطاع العام (جامعة البصرة)، ويتضمن الآتي :

أولاً. **المبحث الأول** : مدى التزام كليات جامعة البصرة بالقوانين النافذة وتعليمات استقطاع ضريبة الدخل

ثانياً. **المبحث الثاني** : الاستنتاجات والتوصيات .

وأخيراً المراجع والمصادر التي اعتمدها عليها الباحث في كتابته للبحث.

المبحث الأول : منهجية البحث.

مشكلة البحث : نتيجة لصعوبة وتعقيد آلية احتساب الاستقطاع كضريبة دخل (طريقة الاستقطاع المباشر) وارتباطها بقوانين أخرى وكثرة الحالات الاجتماعية المختلفة ، اصبح المكلف لا يعلم مدى دقة المبلغ المستقطع منه ومدى توافقه مع القوانين والتعليمات ذات الصلة ، وتقادم الامر الى أن وصل للاختلاف في الاستقطاع بين دائرة وأخرى للحالات المتشابهة بل تعدى الامر الى ان الكثير من المحاسبين القائمين على احتسابها في دوائر الدولة مازال يجهل طريقة الاحتساب بدقة لكونها تحتاج الى كفاءة مهنية عالية وإطلاع وفهم عالي المستوى بالقوانين والتعليمات سواء على مستوى المحاسب او المدقق او المراقب الخارجي وحتى مستوى السلطة الضريبية نفسها . لذلك تتلخص مشكلة البحث بوجود معوقات تؤدي إلى الاختلاف فيما يتم احتسابه من ضريبة لموظفي الدولة ومدى انسجامها مع القوانين والتعليمات .

أهداف البحث :

١- تهدف هذه الدراسة والبحث بشكل رئيسي إلى توضيح ضريبة الدخل وطريقة الاستقطاع المباشر لها بصورة دقيقة وفق القوانين والتعليمات النافذة لجميع الحالات الاجتماعية.

٢- توحيد الاستقطاعات الضريبية من رواتب المكلفين في دوائر الدولة المختلفة فيما يخص الحالات الاجتماعية المتشابهة.

٣- تعريف المكلفين بآلية الاستقطاع ورفع درجة الأطمئنان بالمبالغ المستقطعة منهم وخلق حالة من التدقيق الذاتي لديهم في ما يتم استقطاعه منهم.

أهمية البحث : أن أهمية الدراسة تكمن في كونها توفر دليل عمل للمحاسب والمدقق الداخلي والمراجع الخارجي في تحديد دقة المبلغ المستقطع من المكلف كضريبة دخل وتقليل الفجوة بين ما يتم استقطاعه فعلاً وبين القوانين والتعليمات ذات الصلة ، وهذا له أهمية في زيادة كفاءة الاستقطاع وتقليل الهدر أو رفع الغبن عن المكلف .

فرضية البحث : لقد اعتمد الباحث في إجابته على مشكلة الدراسة وأهدافها بالفرضيتين الآتية :

١. الفرضية الرئيسية الأولى : عدم وجود معوقات تؤثر على دقة وعدالة لضريبة الدخل (الاستقطاع المباشر) .

٢. الفرضية الرئيسية الثانية : وجود معوقات تؤثر على دقة وعدالة لضريبة الدخل (الاستقطاع المباشر) .
أسلوب البحث:

١. الجانب النظري: سيتم اعتماد أسلوب الوصفي في جمع البيانات وعلى ما هو متوافر من المصادر والأدبيات العربية والأجنبية من الكتب والدوريات والبحوث بشأن ضريبة الدخل في العراق ، فضلاً عما هو متوفر من بيانات ومعلومات محكمة في المواقع الالكترونية على الشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت).

٢. الجانب العملي: أعتمد الباحث على الوسائل التالية لإنجاز الجانب التطبيقي (العملي) للبحث وهي الاطلاع على قوائم الرواتب واستقطاعات الضريبة الاستفسار والمقابلات مع مدراء حسابات ومحاسبي الرواتب لعينة البحث .
حدود الدراسة:

١. الحدود المكانية: اختيار عينة من المؤسسات الحكومية (كليات جامعة البصرة).
٢. الحدود الزمانية : تم الرجوع إلى البيانات المالية عينة البحث للسنة المالية (٢٠١٤ - ٢٠١٧) .

المبحث الثاني :- ماهية الضريبة وخصائصها تمهيد:

يهدف هذا المبحث الى توضيح ابرز تعاريف الضريبة (من وجهة نظر الباحث) والخصائص التي تتسم بها الضريبة وماهو النظام الضريبي مروراً الى الاهداف التي تستطيع ان تحققها الضريبة في المجالات المختلفة سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية

١. تعريف الضريبة : تعرف الضريبة "بأنها فريضة نقدية يدفعها الفرد جبراً الى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة بصفة نهائية" (القيسي ، ٢٠٠٨:ص ١٢٦) وتعرف الضريبة كذلك "بأنها مبلغ نقدي تجببه الدولة جبراً من الأفراد أو الاشخاص الطبيعية أو المعنوية بصورة إلزامية كل حسب قدرته في المساهمة مع الدولة في تحمل الأعباء العامة رغبة من الدولة في تحقيق الأهداف السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية داخل الدولة" (الجنابي، ٢٠٠٤:ص ١٣٦) وفي تعريف آخر للضريبة "بأنها استقطاع مالي إجباري غير عقابي تحده الدولة ويلزم الأشخاص الطبيعيون والمعنيون بأدائه للدولة بصفة نهائية و من دون مقابل خاص مباشر وذلك تمكيناً للدولة من القيام بوظائفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية" (Sommerfeld , 10: 1980 , other)، وعرفت أيضا "بأنها المبلغ الذي يدفعه الأفراد لتغطية النفقات الحكومية (Jones,2004:4)

٢. خصائص الضريبة : من تعاريف الضريبة السابقة يمكننا تحديد خصائص الضريبة بما يلي :

أ _ تدفع بصورة نهائية : فلا يمكن للمكلف المطالبة بها أو استرجاع قيمتها فيما بعد .

ب _ ملزمة الدفع : لا يحق للمكلف رفض دفع مبلغ الضريبة المترتب عليه وبخلاف ذلك سيتعرض للعقوبات القانونية التي تفرضها الدولة على المتلكئين بالدفع .

ج _ القيمة النقدية : حيث يتم دفعها نقداً من قبل المكلف سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً

د _ تدفع بدون مقابل : حيث يدفعها المكلف كمساهمة تفرضها الدولة عليه لمساعدة الدولة في تحمل أعبائها ، ولا يحق للمكلف اشتراط الخدمة أو المنفعة التي سيحصل عليها نتيجة تلك المساهمة .

هـ _ تحقيق النفع العام : قد تختلف رؤية الدولة بشكل النفع العام فقد يكون بشكل أنفاق لغرض حصول المواطن على منافع مباشرة ، أو ان يكون ذلك النفع العام من خلال الاستعادة من الضريبة كأداة للتدخل الاقتصادي والاجتماعي للدولة

٣. تعريف النظام الضريبي : يعرف النظام الضريبي بأنه "عبارة عن مجموعة من الضرائب تفرضها الدولة على المكلفين في زمن معين ، وهي تمثل أداة فعالة في يد الدولة لتحقيق الاهداف التي تصبوا إليها و يتأثر هذا النظام بالأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية . (المهايني، ٢٠٠٣:ص٢٦١)

٤. الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للضرائب: أصبح الاعتقاد لدى الفكر المالي الحديث إن الهدف من فرض الضرائب ليس توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة للدولة فحسب ، بل أصبح الهدف منه تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية والسياسية ويمكن إبراز أهم الأهداف الضريبية(خضر، ٢٠٠٨:ص٣٣):

- ١- هدف مالي يعني مد الخزنة العامة بالأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة
- ٢- الأهداف الاجتماعية ، تتمثل في :
 - إعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع .
 - الحد من العادات السيئة أو غير المرغوب بها في المجتمع .
 - تنظيم النسل في المجتمع .
- ٣- الأهداف الاقتصادية المتمثلة في:
 - العمل على تشجيع الصناعات المحلي وحمايتها من المنافسة الخارجية .
 - توجيه الاستثمار المحلي إلى بعض القطاعات المرغوب بها .
 - وسيلة لتشجيع النشاط الاقتصادي .
 - وسيلة لتحسين المركز المالي وزيادة حجم الاستثمارات .
- ٤- أهداف سياسية ، تتمثل في :


- منع الازدواج الضريبي بين الدول
- عقد الاتفاقيات المعاملة بالممثل الخاص بالهيئات الدبلوماسية .

المبحث الثالث :- ضريبة الدخل في العراق وآلية احتسابها

تمهيد: سنتناول في هذا المبحث كيفية نشوء فرض ضريبة الدخل في تاريخ العراق المعاصر وصولاً الى يومنا الحاضر. وتجدر الاشارة ان أول ما وثقه التاريخ العراقي فيما يخص القوانين الخاصة بضريبة الدخل يعود للفترة (من ١٧٩٢ الى ١٧٥٢ قبل الميلاد) من خلال ما ورد في شريعة حمورابي (سادس ملوك سلالة بابل الاولى) "الحقل والبستان الخاص بجندي او صياد او مزارع (أي الخاص الذي يدفع ضريبة سوف لا يباع)" (العبودي، ١٩٩٠، ص ٢٣٨) وكانت الضرائب تدفع في حينها أما بصورة نقدية أو عينية من المحاصيل الزراعية أو المنتجات الحيوانية.

أولاً. أنواع الضرائب :-

تتنوع الضرائب سواء كانت (مباشرة أو غير مباشرة) من دولة الى أخرى ، ونظراً لأهمية كل نوع من هذه الانواع فلا يمكن التطرق لها جميعاً في بحثنا هذا كونه مقتصر على نوع ضرائب الدخل وبالتحديد ضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر ومع هذا فلا بد من أن نمر على انواع الضرائب والشكل التالي (شكل رقم ١) يوضح أهم أنواع تلك الضرائب في العراق :



شكل رقم (١) أنواع الضرائب في العراق

ثالثاً :- ضريبة الدخل في العراق :-

تأخذ ضريبة الدخل أهمية خاصة مقارنة مع بقية انواع الضرائب لاسيما تلك التي تستقطع بصورة مباشرة من الاشخاص كونها تحتك بدخل شريحة واسعة من رعايا الدولة اضافةً لما لها من دور بارز في رسم السياسة المالية للدولة وتوجهاتها الاقتصادية ، فهي تمثل شريانا مهما لتمويل الموازنة العامة للدولة

وأداة مهمة تستخدمها الدولة في فترات الكساد والتضخم ، وإعادة تدوير الدخل بعدالة لصالح الاشخاص معدومي او قليلي الدخل . وقد مرت ضريبة الدخل منذ نشوءها في العراق والى يومنا هذا بحقب تاريخية يمكن ايجازها بالتالي (الصافي ، ٢٠١٤ : ص ٢٢) :-

١. الحقبة الأولى من سنة ١٩٢٧ - ١٩٣٨

في عام ١٩٢٧ ونتيجة لحاجة الدولة (الفتية في ذلك الوقت) الى زيادة مواردها المالية وكذلك عدم وجود ضريبة على الارباح التجارية والصناعية والمهن ، صدر قانون رقم (٥٢) والذي تم تعديله لعدة مرات في السنوات اللاحقة لصدوره . إلا ان "اهم تعديل كان في عام ١٩٣٦ حيث فرضت ضريبة الدخل لأول مرة على الأرباح الناجمة عن بيع أو شراء الاموال غير المنقولة بقصد المتاجرة ولو لمرة واحدة (عجينة، ١٩٦٥:ص ٧٥).

٢. الحقبة الثانية من سنة ١٩٣٩ - ١٩٥٥

ثم تم إلغاء هذا القانون وحل محله القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٣٩ ، وتجدر الإشارة الى ان السمة المميزة لهذا القانون أنه أخذ بعين الاعتبار الحالة الاجتماعية للمكلف حيث ميز بين المكلف المتزوج والأعزب من حيث السماحات وكذلك منح سماح خاص بالأولاد،

٣. الحقبة الثالثة من سنة ١٩٥٦ - ١٩٥٨

واستمر العمل بالقانون السابق الى ان حل محله القانون رقم (٨٥) لسنة ١٩٥٦ "كان ذلك بعد تأليف لجنة من الخبراء العراقيين في أواسط عام ١٩٥٥ واستعانت بخبير من الامم المتحدة لهذا الغرض" (حارس، ١٩٧٤:ص ١١٦) . وكان هذا القانون يمثل اتجاهاً جديداً في القانون العراقي نحو نظرية الحديثة في تفسير الدخل وهي نظرية الإثراء أو زيادة رأس ألمان ، لأنه اختلف مع القانون السابق بإخضاعه ولأول مرة (الأرباح الرأسمالية) للضريبة .

٤. الحقبة الرابعة من سنة ١٩٥٩ - ١٩٨٢

لغرض تحقيق مستوى عالي في مراعاة توزيع الضرائب حسب قدرة المكلف على الدفع وبما ينسجم مع سياسة وأهداف الدولة صدر قانون ضريبة الدخل رقم (٩٥) لسنة ١٩٥٩ .وهذا يعد من المبادئ الجديدة التي جاء بها القانون ، حيث ورد في الاسباب الموجبة لصدوره هي ادماج المدخولات الخاضعة لضريبة الدخل والعائدة لمكلف واحد حيث اخضعت الى جدول واحد من النسب بدلاً من الجداول المتعددة التي جاء بها القانون السابق تحقيقاً لمبدأ العدالة في تحمل عبء أضرعية ، وتجدر الإشارة ان هذا القانون خضع الى تعديلات كثيرة خلال سنوات نفاذه

٥. الحقبة الخامسة من سنة ١٩٨٣ الى الان

نشرت جريدة الوقائع الرسمية بعددها المرقم ٢٩١٧ بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢٧ قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) والذي تم العمل به ابتداءً من سنة ١٩٨٣ وما زال هذا القانون نافذاً الى يومنا هذا رغم التغييرات الاقتصادية والسياسية الكثيرة التي طرأت على البلاد . وصدر في عام ٢٠٠٧ استناداً الى احكام الفقرة

(٤) من المادة (٦١) للقانون اعلاه فقد صدرت التعليمات رقم (١) والتي تختص بتعليمات استقطاع ضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر وقد تم نشرها في جريدة الوقائع بعددها المرقم (٤٠٣٨) في ٢٦/٣/٢٠٠٧ والتي تتضمن معلومات وافية لآلية قياس واستقطاع ضريبة الدخل بصورة مباشرة ويمكن تقسيم الخطوات الرئيسية في قياس ضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر الى ما يلي :-

أ- الخطوة الاولى / مدى خضوع المكلف ودخله للضريبة (فرض الضريبة) :-

لابد للشخص القائم على احتساب ضريبة الدخل لأي منتسب أن يجيب على التساؤل التالي (هل هذا المنتسب خاضع لضريبة الدخل) قبل البدء في عملية تحديد مبلغ الضريبة ومن المؤكد أنك ستجد الإجابة على هذا التساؤل في التعليمات المشار إليها سابقاً في المادة رقم (١) الفقرات (٤-١) وعينا وضمن هذه الخطوة ايضاً معرفة الإعفاءات والاستثناءات على الدخل والتي حددتها المادة (٦) من التعليمات الفقرات (١ - ١٥)

ب- الخطوة الثانية / تحديد المدخولات الخاضعة للضريبة :-

بعد الخطوة الأولى تأتي الخطوة الثانية والتي من خلالها نحدد الدخل الخاضع للضريبة ،حيث حددت المادة (٢) من نفس التعليمات المشار إليها سابقا المدخولات الخاضعة للضريبة بالفقرات (٤-١)

ج- الخطوة الثالثة / تحديد التنزيلات على الدخل :-

يختص دور الخطوة الثالثة بتحديد ما يمكن تنزيله من الدخل الذي تم الوصول اليه في الخطوة السابقة وبعبارة أخرى ما يتم استبعاده من الدخل وجعله خارج نطاق الضريبة وقد حددت المادة (٣) من التعليمات ماينزل من دخل المنتسب الخاضع للضريبة المبالغ المدفوعة والمؤيد دفعها خلال سنة نجوم الدخل بوثائق مقبولة بكل من الفقرات (١٠-١)

د- الخطوة الرابعة / تحديد السماحات القانونية على الدخل :-

وتختلف التنزيلات التي تم تحديدها في الخطوة السابقة عن السماحات في كون الاولى تمثل مبالغ يتم تنزيلها من الدخل الخاضع للضريبة اما السماحات فهي مبالغ من ضمن الدخل الخاضع للضريبة ويتم التسامح بها لأسباب اجتماعية وهذا ما سنجده بشكل مفصل في التعليمات المشار إليها سابقا في المادة (٥) وفقراتها (١١-١)

هـ- الخطوة الرابعة / الإلمام بحالات دمج الدخل :-

حيث ان قانون ضريبة الدخل والتعليمات أجازت دمج دخل الزوج والزوجة وتحسم الضريبة من الزوج وقد أوضحت المادة(٧) من التعليمات الفقرات الرئيسية للدمج وحسب فقراتها (٩-١) ورغم قلة حالات الدمج بسبب جهل اغلب المكلفين بها من كونها ستحقق نفع لهم ام لا لكن لا بد من القائمين على احتساب

الضريبة من الالمام الكامل بها سواء لحساب الضريبة بشكل دقيق او الرد على الاستفسارات التي قد ترد بهذا الخصوص.

و- الخطوة الخامسة / مقياس ضريبة الدخل :-

وهي الخطوة الاخيرة التي من خلالها نصل الى مبلغ الضريبة الواجب الاستقطاع حيث تفرض الضريبة على دخل المنتسب بعد منحه التزييلات والسماحات القانونية والإعفاءات و الاستثناءات وصولاً للمبلغ الخاضع للضريبة وفق أسس الاحتساب الآتية:

اولاً" . على أساس الاحتساب السنوي للضريبة.

- أ. نسبة (٣%) ثلاث من المائة لغاية ٢٥٠٠٠٠٠ دينار.
- ب. نسبة (٥%) خمسة من المائة ما زاد على ٢٥٠٠٠٠٠ دينار و لغاية ٥٠٠٠٠٠٠ دينار.
- ج. نسبة (١٠%) عشرة من المائة ما زاد على ٥٠٠٠٠٠٠ دينار و لغاية ١٠٠٠٠٠٠٠ دينار.
- د. نسبة (١٥%) خمس عشرة من المائة ما زاد على ١٠٠٠٠٠٠٠ دينار.

ثانياً" - على أساس الاحتساب الشهري للضريبة بعد تقسيم مقياس الضريبة السنوي على ١٢ شهر.

- أ. نسبة (٣%) لغاية ٢٠٨٣٣ دينار.
- ب. نسبة (٥%) ما زاد على ٢٠٨٣٣ دينار و لغاية ٤١٦٦٧ دينار.
- ج. نسبة (١٠%) ما زاد على ٤١٦٦٧ دينار و لغاية ٨٣٣٣٣ دينار.
- د. نسبة (١٥%) ما زاد على ٨٣٣٣٣ دينار.

الجانب العملي

أولاً. المبحث الأول : مدى تطبيق والتزام جامعة البصرة باحتساب ضريبة الدخل وفق القوانين والتعليمات النافذة .

تمهيد :

سبق وأن حددنا في الجانب النظري من هذا البحث القوانين والتعليمات النافذة التي تحدد آلية استقطاع ضريبة الدخل (طريقة الاستقطاع المباشر) ، وسنقوم بالجانب العملي بهذا البحث بتحديد أهم النقاط التي تمثل خروجاً على التشريع القانوني لهذا النوع من الضرائب وأخطاء الاحتساب والتي من واجب التدقيق الداخلي وحتى الرقابة الخارجية التصدي لها لما تمثله من هدر مالي بحق المواطن بشكل عام .

وسيكون تسلسل عملنا في هذا الجانب وفق خطوات احتساب ضريبة الدخل التي تم تحديدها في المبحث السابق وتحديد نقاط الضعف أو الخلل الي يؤثر في الأحتساب بشكل دقيق والمرافق لكل خطوة

من خطوات احتساب ضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر والدور التدقيقي الواجب القيام به لتصحيح مسار الاحتساب وصولاً خطوات هامة على اقسام التدقيق المختصة بتدقيق ضرائب الدخل أن تأخذها بنظر الاعتبار او تدخلها ضمن برنامجها التدقيقي.

وهنا قمنا باختيار جامعة البصرة بكلياتها وأقسامها كون أن سريان التعليمات فيها يجري بصورة مركزية من رئاسة الجامعة الى باقي الكليات والأقسام التابعة لها ، لذا فإن اي إجراء خاطئ سيتم تحديده هو إجراء خاطئ يتم في جميع الكليات والأقسام التابعة الى رئاسة جامعة البصرة لاسيما وأن جميع قوائم الاستقطاع الضريبي لتلك الكليات والأقسام ترفع دورياً الى رئاسة جامعة البصرة ، وبالتالي فإن نقاط الخلل المكتشفة هي نقاط جرى تطبيقها على عدة وحدات حسابية وليس وحدة واحدة فكلما كبر حجم العينة المختارة ازادت معها درجة تمثيلها للمجتمع . هذا من جانب آخر هو عمل الباحث في كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة كمحاسب رواتب لما يقارب ١٥ سنة ساعدت على التشخيص الدقيق لأهم مشاكل احتساب ضريبة الدخل في العراق عامة بشكل عام وفي جامعة البصرة بشكل خاص .

وقد تم تقسيم أهم نقاط الضعف المكتشفة حسب مسبباتها الى :-

أولاً - التفسيرات الخاطئة.

ثانياً- تعقيد آلية الاستقطاع وتشعب التعليمات النافذة أو صعوبة تطبيقها.

ثالثاً- نقاط ضعف بسبب ضعف دور دوائر الضريبة .

رابعاً- ضعف الدور الرقابي .


أولاً - التفسيرات الخاطئة.

١- التفسير الخاطئ لمقياس الضريبة .

الحالة والإجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل	الإجراء المتخذ في جامعة البصرة
١- على أساس الاحتساب السنوي للضريبة	١- وجود فهم خاطئ لدى بعض المحاسبين والمدققين وليس لأغلبية ، ولكن لا بد ان نقف على هذه الحالة لأهميتها ، فلو فرضنا ان الدخل الصافي الخاضع للضريبة لأحد المنتسبين خلال السنة (بعد التنزيلات والسماحات) كان (١٢٠٠٠٠٠٠) مليون دينار ، فإن تطبيق مقياس الضريبة عليه يكون كالتالي :-
أ- نسبة (٣%) ثلاث من المائة لغاية ٢٥٠٠٠٠٠ دينار .	- $٢٥٠٠٠٠ \times ٣\% = ٧٥٠٠$
ب- نسبة (٥%) خمسة من المائة ما زاد على ٢٥٠٠٠٠٠ دينار و لغاية ٥٠٠٠٠٠٠ دينار .	- $٢٥٠٠٠٠ = ٥\% \times ٢٥٠٠٠٠$
ج- نسبة (١٠%) عشرة من المائة ما زاد على ٥٠٠٠٠٠٠ دينار و لغاية ١٠٠٠٠٠٠٠ دينار .	- $٥٠٠٠٠٠ = ١٠\% \times ٥٠٠٠٠٠$
	المجموع ٧٠٠٠٠٠ في السنة وللوصول للضريبة الشهرية نقسمه


الحالة والإجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل	الإجراء المتخذ في جامعة البصرة
د- نسبة (١٥%) خمس عشرة من المائة ما زاد على ١٠٠٠٠٠٠٠ دينار. (مادة ٧ - أولاً)	على ١٢ شهر = ٥٨٣٣ شهرياً اما المفهوم الخاطئ لدى بعض المحاسبين يكون كالتالي :- - ٢٥٠٠٠٠ x ٣% = ٧٥٠٠ - ٥٠٠٠٠٠ x ٥% = ١٢٥٠٠ - ٢٥٠٠٠٠ x ١٠% = ٢٥٠٠٠ المجموع ٤٥٠٠٠ في السنة وللوصول للضريبة الشهرية نقسمه على ١٢ شهر = ٣٧٥٠ شهرياً وبالنتيجة فهناك فرق ٢٥٠٠٠ دينار في السنة وهو مبلغ لا يستهان به اذا ما تم تطبيقه بصورة خاطئة في دوائر الدولة

تعليق الباحث :- لتوضيح افضل للطريقة الاولى (الصحيحة) سنستخدم الشكل رقم (٢) الذي يوضح الطريقة الصحيحة لتطبيق مقياس الدخل :-



شكل رقم (٢)، مقياس الدخل

أما الطريقة الثانية فهي قائمة على تفسير مقياس ضريبة الدخل حسب الشكل (٣) والذي يبين التفسير الخاطئ لمقياس الدخل التالي :-



شكل رقم (٣) التصور الخاطئ لمقياس الدخل

حيث يرى أنصار هذا التصور أن :-

- أ- لغاية ٢٥٠٠٠٠٠ دينار ٣% وهذا لا يختلف عن الطريقة الصحية
ب- من ٢٥٠٠٠٠٠ الى ٥٠٠٠٠٠٠ دينار ٥% وهنا تبرز نقطة الخلاف حيث يبدأ المحاسب بالبدا من ٢٥٠٠٠٠٠ دينار ويضيف اليه كل الدخل المتبقي الى ان تصل الإضافة الى ٥٠٠٠٠٠٠ دينار فبدل ان تحسب النسبة على ٢٥٠٠٠٠٠ دينار كما في الطريقة الأولى يتم احتساب النسبة على ٥٠٠٠٠٠٠ دينار
ج- وهنا يبدأ بالاحتساب بدءاً من ٥٠٠٠٠٠٠ دينار التي توصل إليها في النقطة (ب) وصولاً الى المليون فبدل ان تحسب النسبة على ٥٠٠٠٠٠٠ دينار كما في الطريقة الأولى يتم احتساب النسبة على مليون دينار.

٢- عدم التمييز بين الحالات الاجتماعية.

الحالة والإجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل	الإجراء المتخذ في جامعة البصرة
١- عدم التمييز بين الحالة الاجتماعية (العاجز عن العمل) و (العاقل عن العمل) .	١- الامر متروك لخبرة المحاسب وكفاءته في تحديد الحالة ولكن بعض المحاسبين يتعامل مع كلا الحالتين كحالة واحدة وهي (العاجز عن العمل)
٢- عدم التمييز بين مخصصات الاعالة التي من الممكن منحها للموظفة بموجب قانون الرواتب رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته وبين السماح القانوني الممنوح للأولاد بموجب تعليمات استقطاع ضريبة الدخل (١) لسنة ٢٠٠٧.	٢- العديد من المحاسبون يعتقد ان مخصصات الأولاد الممنوحة للمنتسب هو ما يحدد عدد الاولاد المستحقين للسماح
٣- الاعتبار الخاطئ لمفهوم (الكاسب) على أنه (عاقل عن العمل) .	٣- الامر متروك لخبرة المحاسب وكفاءته في تحديد الحالة ولكن بعض المحاسبين يتعامل مع كلا الحالتين كحالة واحدة وهي (العاقل عن العمل)

- تعليق الباحث :- لابد للجهات التدقيقية بالقيام بالأمر التالية لتجاوز الحالات المذكورة أعلاه
- ١- طلب المستمسكات الثبوتية التي تؤكد العجز عن العمل ومطالبة دوائر الرقابة بتحديد نسبة العجز المسموح بها قانونا والتفرقة بينها وبين العاطل عن العمل والذي يدخل ضمن مفهوم (الكاسب)
 - ٢- ضرورة التفرقة بين عدد الاولاد المستحقين مخصصات الاولاد (الحد الاعلى ٤ أولاد) عن عدد الاولاد المستحقين السماح القانوني (الحد الأعلى ٨ أولاد ، لاحظ الجداول)
 - ٣- الاعتماد على البرامج الاليكترونية الغير محدثة او الغير مرنة.
- تقوم جامعة البصرة بجميع كلياتها باعتماد برنامج احتساب الرواتب الاليكتروني والذي جاء من وزارة التعليم العالي والمعتم الى جميع الجامعات العراقية منذ عام ٢٠٠٩ ، ويقوم هذا البرنامج باحتساب الضريبة ذاتيا بعد ان يقوم محاسب الرواتب بإدخال الحالة الاجتماعية للمنتسب وعدد الأولاد . لكن مع الاستخدام لاحظنا وجود مشاكل متمثلة بعدم مرونة البرنامج واستجابته للمتغيرات او المستجدات الحاصلة في ضريبة الدخل (الاستقطاع المباشر) والتي سنبين أهمها بالنقاط التالية :-
- أ. عدم امكانية تعامله مع نسبة استقطاع الحشد الشعبي كونها مكونة من جزأين (الراتب الاسمي و المخصصات) والبرنامج يتعامل مع مجمل الاستقطاع في حين ان التعليمات تسمح بتنزيل الاستقطاع المأخوذ عن الراتب الاسمي فقط .
 - ب. عدم امكانية اضافة مصادر الدخل الأخرى التي قد يحصل عليها المنتسب سواء كانت من الدائرة نفسها كالمكافآت وأجور المحاضرات ورواتب صندوق التعليم ورواتب الدراسة المسائية وغيرها لكي يتم التحاسب عليها ضريبياً بصورة كاملة مع الرواتب حيث لا يمكن تجزئة الدخل الذي يحصل عليه المنتسب والتحاسب عليه بصورة مجزئة .
 - ج. عدم امكانية تزويد المنتسب بتقرير يوضح تفاصيل الضريبة المستقطعة منه بالرغم من أهمية هذا الاجراء في فهم المكلف لطريقة احتساب الضريبة المستقطعة منه وخلق حالة من التدقيق الإضافي على الضرائب المستقطعة .

ثانياً- تعقيد آلية الاستقطاع وتشعب التعليمات النافذة أو صعوبة تطبيقها.

١- مدى خضوع المكلف ودخله للضريبة (فرض الضريبة):-

الأجراء المتخذ في جامعة البصرة	الحالة والاجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل
--------------------------------	--

<p>١- لا يوجد أي إجراء لمعرفة اذا كان للولد الذي لم يتم سن ١٨ عام الغير المتزوج دخل خاضع للضريبة وهذا الاجراء سيثقل كاهل الوالد لان من واجب الدولة ان تعامل الولد بصورة مستقلة</p> <p>٢- لا يوجد إجراء يلزم المنتسب بالتبليغ عن الولد المتزوج وفي الغالب يتم التأكيد على كونه دون أو فوق سن ١٨ عام وكذلك الموقف من استمرار الدراسة لغاية ٢٥ عام ، وفيما يخص البنات في حال زواجهن</p>	<p>١- يضاف دخل الولد غير المتزوج الذي لم يتم سن الثامنة عشرة من العمر الى دخل والده وتقدر الضريبة باسم الأب ، (مادة ١ ، فقرة ثالثاً ب)</p> <p>٢- يعامل الولد المتزوج الذي لم يتم سن الثامنة عشرة من العمر معاملة المكلف المستقل بذاته وتقدر الضريبة باسمه ، (مادة ١ ، فقرة رابعاً)</p>
--	--

تعليق الباحث :- تجدر الإشارة ان السبب الرئيس في نقاط الضعف السابقة هو الاعتماد الكلي على نظام احتساب الرواتب الاليكتروني والذي يقوم بتحديد الضريبة تلقائياً بناءً على المدخلات لذا من واجب الجهات التدقيقية المطالبة بالتحديث الدوري لهذه البرامج بالشكل الذي يقوم بالاستجابة لهذه الحالات ومعالجتها . اضافة للأمور التالية :-

١- حصر المنتسبين الذين لديهم أولاد دون سن ١٨ عام ومطالبتهم بتقديم تعهدات بتقديم المعلومات الكافية عن الدخل المتحقق للأولاد ومخاطبة دوائر الضريبة التي يجب أن يتوفر لديها قاعدة بيانات عن جميع العاملين في القطاع الخاص

٢- من خلال طلب مستمسكات المنتسب يتم تحديد الحالة الزوجية للأولاد في كونه متزوج دون سن ال ١٨ عام

٢- تحديد المدخولات الخاضعة للضريبة :-

الأجراء المتخذ في جامعة البصرة	الحالة والاجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل
<p>١- لا يتم الاخذ بنظر الاعتبار المنتسبين الحاصلين على سكن</p> <p>٢- لا يتم الاخذ بنظر الاعتبار المنتسبين الحاصلين على كرافانات أو دور متنقلة في موقع العمل أو في أي محل آخر يتخذ مركزاً لإسكانهم في تلك</p>	<p>١- نسبة (١٥%) خمس عشرة من المائة من الراتب الاسمي و الاجر الشهري لقاء السكنى غير المؤثثة. (مادة ٢ ، فقرة ثانياً - ب ١)</p> <p>٢- في حالة قيام صاحب العمل بإسكان منتسبيه في كرافانات أو دور متنقلة في موقع العمل أو في أي محل آخر يتخذ مركزاً لإسكانهم في تلك الكرافانات أو الدور المتنقلة فيضاف الى دخلهم لقاء السكنى المجانية نسبة (٥%) خمسة من المائة من الراتب الاسمي او الأجر الشهري. (مادة ٢ ، فقرة ثانياً -</p>

الحالة والاجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل	الأجراء المتخذ في جامعة البصرة
ب ٢ هـ) ٣- أجور الأعمال الإضافية التي يسحقها المنتسب. (مادة ٢ ، فقرة رابعاً- ب)	الكرافانات ٣- لا يتم الأخذ بنظر الاعتبار اجور الأعمال الاضافية

- تعليق الباحث :-** من المهم أن يقوم المحاسبين القائمين على الاستقطاع والمدققين القيام بما يلي :-
- ١- بالرغم من أعفاء المخصصات النقدية بصورة كاملة لذا من واجب الجهات التدقيقية مفاتحة الجهات الضريبية في مدى شمول المخصصات العينية التي يحصل عليها المنتسب بالإعفاء .
 - ٢- نفس الاجراء السابق او ضمنه
 - ٣- الحصول على كشوفات شهرية بالأعمال الأضافية للمنتسبين ودمجها مع الدخل الخاضع للضريبة لهؤلاء المنتسبين وتجدر الإشارة ألى انه وردت عدة كتب من دوائر الضريبة تؤكد شمولها ضمن الاحتساب ومع هذا يتم تجاهلها .
 - ٣- تحديد التنزيلات على الدخل:-

الحالة والاجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل	الأجراء المتخذ في جامعة البصرة
١- النفقة الشرعية المحكوم بها بحكم قضائي مكتسب درجة البتات والمدفوعة نقدا" من المكلف لمن لا يستحق عنهم السماح القانوني وفق أحكام هذه التعليمات. (مادة ٣ ، فقرة خامساً) ٢- الضرائب والرسوم المدفوعة فعلا ، عدا ضريبيتي الدخل والعقار مثل رسم الاشتراك في المنظمات غير الحكومية كالنقابات المهنية والجمعيات ورسم الطابع ورسم التأمين الصحي وغيرها . (مادة ٣ ، فقرة خامساً)	١- لا يتم تنزيلها ٢- لا يتم تنزيلها

- تعليق الباحث :-** وهنا على المحاسبين القيام بما يلي لتحقيق مزيدا من الضبط والدقة للحالات أعلاه
- ١- متابعة الكتب الواردة بشأن النفقة الشرعية من دوائر التنفيذ أو المحاكم المختصة واتخاذ اللازم بشأنها
 - ٢- متابعة الرسوم الغير منزلة من الدخل الخاضع للضريبة والتي تتمثل برسم الطابع واستقطاع الحماية الاجتماعية وأن لا يكون قله المبلغ عذرا في الاحتساب العادل وفق التعليمات .
 - ٤- الخطوة الرابعة / الإلمام بحالات دمج الدخل :-

أجراء المتخذ في جامعة البصرة	الحالة والاجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل
- لا يتم العمل بها	- تعتبر المرأة المتزوجة مكلفة بذاتها لذا لا تضاف مدخولاتها إلى مدخولات زوجها كقاعدة عامة، إلا انه يجوز دمج مدخولاتها عند تحقق إحدى الحالات الآتية:- أ- إذا لم يكن للزوج دخل خاضع للضريبة. ب- إذا كانت مدخولات الزوج دون السماح القانوني. ج- إذا كانت مدخولات الزوجة دون السماح القانوني المقرر لها باعتبارها مكلفة بذاتها. (مادة ٧ ، فقرة أولاً)

٥- الاستمارات والجداول

أجراء المتخذ في جامعة البصرة	الحالة والاجراء وفق تعليمات الاستقطاع المباشر لضريبة الدخل
- لا يتم العمل بهذه الفقرة حرفياً حيث لو تم توزيع الاستمارة فهي مستنسخة لا يتم طلبها من دائرة الضريبة فضلاً عن قيام بعض الكليات بتوزيع نسخة واحدة فقط بداية السنة وعدم وجود او ملئ النسخة الثانية.	- يقوم صاحب العمل بطلب العدد الكافي من الاستمارة ض.د /٤٤ في بداية السنة من قسم الاستقطاع المباشر في الهيئة العامة للضرائب أو فروعها، ويكلف المنتسب وصاحب العمل بملئها بنسختين

ثالثاً- نقاط ضعف بسبب ضعف دور دوائر الضريبة .

١- تأخر القوانين و التعليمات ذات الصلة .

أ. قانون الموازنة :- حيث قانون الموازنة الاتحادية دوراً بارزاً في التأثير على دقة احتساب ضرائب الدخل (بطريقة الاستقطاع المباشر) وذلك لم قد تأتي به من تغييرات متأخرة في الغالب وبالتالي على المحاسبون القيام بالمعالجة بأثر رجعي الامر الذي قد يسبب زيادة العبء الملقى على المحاسبين والمدققين وبالنتيجة زيادة في أخطاء الاحتساب ومن المتغيرات التي جاءت بها قوانين الموازنة الاتحادية على سبيل المثال(مضاعفة السماحات ، إلغاء مضاعفة السماحات ، زيادة السماحات بنسبة ٢٥% ، أستقطاع ٣% حشد شعب ، استقطاع ٣,٨% حشد شعبي ، إلغاء استقطاع نسبة الحشد ...)

ب. تعليمات وزارة المالية :- غالباً ما تأتي تعليمات وزارة المالية متأخرة وبالتالي تكرر مشاكل النقطة السابقة (أ) ومنها على سبيل المثال لا الحصر (تنزيل استقطاع الحشد الشعبي الذي

يؤخذ من الراتب الأصلي دون ما يستقطع على المخصصات (حيث قامت أغلب الكليات في رئاسة جامعة البصرة بالمعالجة في وقت صدور الإيضاحات وتركت سنة كاملة بدون علاج ، إضافة الى عدم ورود تعليمات لحد الآن بشأن تنزيل المبالغ المستقطعة كحماية اجتماعية أو رسم طابع عند احتساب الضريبة بالرغم من أن قانون ضريبة الدخل النافذ اشار الى تنزيل الاستقطاعات القانونية .

٢- عدم تبني دورات خاصة باحتساب ضرائب الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر.

٣- تعميم برنامج اليكتروني موحد لدوائر الدولة :- كان من الأفضل على دوائر الضريبة العمل على تصميم برامج جاهزة لتحديد الضريبة المستقطعة من كل منتسب حسب حالته الاجتماعية وتحديثه سنوياً حسب المتغيرات ولذلك لتوحيد الاستقطاعات في جميع دوائر الدولة للحالات المشابهة وعدم اضطرار المنتسب بالتشكيك بمبلغ الضريبة المستقطع منه أثناء مقارنتها مع الحالات المشابهة له في دوائر أخرى.

٤- التعارض بين القانون والتعليمات :- من الملاحظ ان قانون ضريبة الدخل وتعليمات الاستقطاع المباشر أشارت الى شمول (الراتب ، المخصصات ، الاجور ، المكافآت ، اي مصادر دخل أخرى) في احتساب الدخل الخاضع للضريبة إلا أنا نجد قيام أغلب دوائر الدولة تعتمد 'لأى الراتب الاسمي فقط وهذا بسبب وجود تعليمات لاغية لهذه الفقرات كما أن الاعتماد على الجداول الجاهزة قد يعطي هذا الانطباع لدى المحاسبي كونها معدة على أساس تحديد مبلغ الراتب الاسمي

٥- اختلاف الناتج بين طريقة احتساب الضريبة والجداول الجاهزة :- مما لاشك فيه ، هناك اختلاف وان كان بسيطاً بين طريقة الاحتساب وبين الجداول الجاهزة والمعمنة وهذا الأمر قد يشوش على المحاسبين والمدققين وحتى المنتسبين في التشكيك بنتائج الاحتساب .

رابعاً- ضعف الدور الرقابي .

مما لاشك فيه ان الأخطاء و الخروقات السابق ذكرها على قانون وتعليمات استقطاع ضريبة الدخل امتدت لسنوات طويلة إضافة الى التباين في احتساب الضريبة بين دوائر الدولة (بالنسبة للدخل والحالة الاجتماعية المتشابهة) كلها أدلة واضحة على ضعف الدور الرقابي الذي أدى تهاون الكثير من المحاسبين والمدققين في توخي الدقة بالاحتساب. ومن خلال ما تقدم نستدل على تحقق الفرضية البديلة وهي وجود معوقات في احتساب ضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر .

ثانياً. المبحث الثاني : الاستنتاجات والتوصيات

أولاً :- الاستنتاجات

أظهرت نتائج البحث من خلال الزيارات لرئاسة جامعة البصرة والكليات المرتبطة بها (عينة البحث) والأطلاع على عينة من قوائم الرواتب وكشوفات الاستقطاع الضريبي. توصلنا الى الاستنتاجات التالية :-

- ١- وجود معوقات تحد من كفاءة احتساب ضريبة الدخل ومن أبرزها التعقيد في آلية استقطاع ضريبة الدخل إضافة الى تأثير ارتباط قانون ضريبة الدخل بقوانين أخرى.
- ٢- التباين الواضح في احتساب ضريبة الدخل بين الحالات المتشابهة للمنتسبين فمنها ما قد يكون في نفس الدائرة وآخر مع دوائر حكومية أخرى .
- ٣- انخفاض الكفاءة المحاسبية في سواء في الاحتساب أو في تفسير النصوص القانونية . إضافة الى جهل العديد من المحاسبين والمدققين بتعليمات استقطاع ضريبة الدخل.
- ٤- جهل أغلب (المكلفين) من منتسبي دوائر الدولة بآلية استقطاع ضريبة الدخل . وهذا الامر من شأنه ان يولد شعوراً بالشك في عدالة ودقة الضريبة المستقطعة من المكلف في ظل التباين الحاصل في الاستقطاع، إضافة الى ضياع فرصة المراجعة الذاتية والمجانبة للمبالغ المستقطعة من المنتسبين .
- ٥- ضعف الدور الرقابي في الحد من تباين الاحتساب بين دوائر الدولة .
- ٦- لا يتعامل قانون ضريبة الدخل مع كل مكلف بالتساوي فهو يميز في تعامله بين الرجل والمرأة والحالة الزوجية وعدد الأولاد .
- ٧- ضعف اهتمام الدوائر الضريبية بمخرجات الدوائر الحكومية وعدم مراجعة الكشوفات الواردة منها شهريا .

التوصيات

- من خلال الاستنتاجات السابقة يمكن التوصل إلى مجموعة من التوصيات المقترح أخذها بنظر الاعتبار من قبل وزارة المالية - دوائر الضريبة إضافة الى وزارة التعليم العالي - الجامعات كافة ، للتوصل إلى عدالة الاحتساب وتطبيق سليم للقوانين والتعليمات الضريبة وتوحيد الاستقطاع ضريبة بين دوائر الدولة للحالات المتشابهة.
- ١- العمل على استحداث قانون جديد خاص بضرائب الدخل يتسم بالبساطة والوضوح والعدالة ويواكب التطورات الحاصلة في البلد وعدم ارتباطه بقوانين أخرى لاسيما تلك القوانين المعروفة بتأثيرها بالقرارات السياسية .والعمل على خلق بيئة مستقرة لهذه الاستقطاعات قدر الإمكان.
 - ٢- قيام وزارة المالية بتحديد الحالات الخلافية وتوضيح حالات اللبس والغموض وتعزيزها بالأمثلة العملية وتشكيل وحدات خاصة لمراجعة الكشوفات الواردة من دوائر الدولة بالاستقطاعات الضريبية وتوزيع لجان تقوم بورش عمل دورية لتوضيح آلية استقطاع الضريبة والتغيرات الحاصلة فيها .
 - ٣- قيام الوزارات كافة بتطوير الكادر المحاسبي والتدقيقي لديها من خلال زجهم بدورات نوعية مختصة بضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر .
 - ٤- على وزارة المالية الأهتمام بالجانب الإعلامي فيما يخص الضرائب المستقطعة بصورة عامة وتعريف منتسبي دوائر الدولة بطريقة الاستقطاع بصورة خاصة ، ويمكن استثمار الاجهزة اللوحية للمكلفين من خلال تصميم تطبيق مجاني يمكن من خلاله المكلف معرفة ضريبيه الشهرية بعد إدخاله مقدار الدخل

وحالته الاجتماعية وبهذا ستتولد القناعة لدى المكلف بالمبلغ المستقطع منه وخلق حالة من المراجعة المجانية على الضرائب المستقطعة من المكلفين.

٥- قيام أجهزة الرقابة الخارجية بالعمل على رفع كفاءة كوادرها الرقابية بهذا الجانب فمن الطبيعي اذا كان الرقيب المالي يجهل كيفية استقطاع الضريبة المستقطعة منه ، سيجهل الخروقات الحاصلة في المبالغ المستقطعة من رواتب منتسبي الجهة الخاضعة لتدقيقه .

٦- قيام وزارة المالية بمراجعة مخرجات دوائر الدولة فيما يخص الكشوفات الشهرية التي تصدر منها بالمبالغ المستقطعة كضريبة دخل من منتسبيها مع توفير قاعدة بيانات محدثه عن الحالة الاجتماعية لكل مكلف .

المراجع و المصادر

أولاً. القوانين والتعليمات النافذة

١. قانون ضريبة الدخل (١١٣) لسنة ١٩٨٢
٢. تعليمات استقطاع ضريبة الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ .

ثانياً. الكتب العربية

١. د.القيسي ،أعاد حمود، (المالية العامة و التشريع المالي)، دار الثقافة للنشر، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٨.
٢. د. الجنابي ، طاهر، (علم المالية العامة و التشريع المالي في العراق)، دار العاتك للطباعة و النشر ، القاهرة ، ٢٠٠٤
٣. د.الشريف، عليان ونور ، عبد الناصر ، (الضرائب ومحاسبتها)، ط١ دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان ، ٢٠٠٢.
٤. د.العبودي ، عباس (شريعة حمورابي)، جامعة الموصل ، مطابع التعليم العالي ، العراق ، ١٩٩٠
٥. د. حارس، حكمت (السياسة الضريبية وتطور الضريبة في العراق) دار وهدان للطباعة والنشر، العراق ، ١٩٧٤ .
٦. د. عجيبة ، صالح يوسف ، (ضريبة الدخل في العراق)، المطبعة العالمية ، ١٩٦٥.

ثالثاً. الأبحاث العلمية العربية والمنشورات

١. د. المهاني ،محمد خالد ، (دور الضريبة في عملية التنمية الاقتصادية مع حالة تطبيقها في القانون المقارن)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و الداربية ، المجلد ١٩ ، العدد الثاني ، سوريا، ٢٠٠٣.



عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الاول لعام ٢٠١٨
معوقات قياس ضرائب الدخل بطريقة الاستقطاع المباشر في العراق
(دراسة ميدانية في جامعة البصرة)

٢. خضر، بارزان علي، (تقويم أداء الإدارة الضريبية وعلاقته بالحصيللة الضريبية)، بحث (الدبلوم العالي) مقدم إلى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد، ٢٠٠٨،
رابعاً . المصادر الأجنبية

- 1- Jones, Sally. M., Principles of Taxation, (edition ,university of Virginia , 2004).
- 2- Sommcrcfeld, Anderson, Brock ,Ray M. , Hershet M , and Horace R. , An Introduction to Taxation ,(Harcourt Brace Jovanovich , Inc ,New York , 1980).

خامساً . المواقع الأليكترونية على (الانترنت)

* موقع الهيئة العامة للضرائب العراقية

<http://www.tax.mof.gov.iq/PageViewer.aspx?id=38>